الابصار ما يعارض من هذه الآيات والاحاديث المذكورة في شرح الابيات
التي قبل هذه الابيات والجمع بين الادلة ان نقول ان قوله تعالى لا تدركه
الابصار مخصوص بنفي الرؤية في الدنيا لا مطلقا ولا شك ان الجمع بين
الادلة اولى من اهمال بعضها ولهذا قال المصنف مخصص بما يعارضه خوفا
من الاهمال يعني تخصيصنا اياه بالدنيا بسبب ما عارضه من الاحاديث
والآيات هذا ان سلم حملا لآية الانعام على ظاهرها ويمكن ان يقال
ان الادراك بمعنى الاحاطة ومعلوم ان احاطة الرؤية به تعالى
غير ممكنة كالعلم لقوله تعالى ولا يحيطون به علما فالآية دالة على امتناع
مطلق
الاحاطة بالرؤية لا على الرؤية بقوله من غير كيف الخ رد لما تمسكت
به المعتزلة من الشبه العقلية من ان الرؤية مشروطة بكون المرئي
في مكان وجهة ومقابلة من الرائي وثبوت مسافة مخصوصة بينهما
بحيث لا يكون في غاية القرب ولا في غاية البعد فاندفع جميع ذلك
بقوله من غير كيف الخ وقوله وما في الانعام رد لما تمسكوا به من الادلة
السمعية واعلم ان اهل السنة والجماعة رضي الله عنهم يقولون الادراك
معنى يخلقه الله تعالى في المدرك فان خلقه في جزء من العين
سمي ابصارا او في جزء من القلب سمي علما او في جزء من الاذن
سمي سمعا او في جزء من اللسان سمي ذوقا او في كل الجسد سمي
حسا واختصاص كل واحد بالمحل الذي خلق فيه انما هو بمحض عاد
ة الله واختياره لذلك والا فكل جزء من اجزاء البدن يصلح عقلا
ان يكون محلا لكل ادراك قاله السنوسي وقال في اخر هذا البحث
تنبيهان الاول اعلم ان جرينا على ما عرفت عن من يقوم بجزء من

الجزء العين

من العين ويتعدد بحسب تعدد متعلقه فالكل مرئي ببصر يخصه كما
ان ذلك حكم العلم فانه يتعدد في حقنا بتعدد المعلومات وكل ما يجوز
ان يدرك بالبصر فاذا لم يقم بالمحل ادراك يتعلق به لزم ان يقوم
بالمحل معنى ايضا ضد ادراكه وهو المعبر عنه في اصطلاح الموحدين
بالمانع وتتعدد تلك الموانع بحسب عدد تلك الموجودات التي
لم تزل لا يلزم من تعدد الادراكات وتعدد موانعها بحسب ما ذكر
ومانع بوقيام ما لم يتناهى عدده بالعين لان ادراك البصر انما يتعلق
بالموجود والموجودات متناهية الثاني اختلف اهل الحق القائلون
برؤية الله تعالى هل تصح رؤية صفاته فقال الجمهور نعم لاتفاقنا
الوجود صحة رؤية كل موجود الا انه لا دليل على الوقوع وكذا ادراكه
تعالى بسائر الحواس اذ اعلّ الناس بالوجود سيما عند الشيخ حيث جعل
الاحساس هو العلم بالمحسوس لكن لا نزاع في امتناع كونه تعالى
مشموما او مذوقا او ملموسا لاختصاص ذلك بالاجسام والاعراض
وانما النزاع في ادراكه تعالى بادراك الشم والذوق واللمس من
غير اتصال بالحواس وحاصله كما ان الذوق والشم واللمس لا يستلزم
الادراك لصحة قولنا شممت التفاح وذقته ولمسته فما ادركت
رائحته وطعمه وكيفيته كذلك انواع الادراكات الحاصلة عند هذه
تستلزمها بل يمكن ان تحصل بدونها وتتعلق بغير الاجسام والا
عراض وان لم يقم دليل على الوقوع والاولى الاكتفاء بالرؤية والوقف
عن هذه الادراكات جوازا ووقوعا فهو اسلم واحوط والله الموفق

Copyright © King Saud University